

## 155483 – هل صح أن النبي كان يجتمع عليه صيام نافلة فيقضئها في شعبان؟

### السؤال

ما صحة حديث : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، فربما أحرَّ ذلك حتى يجتمع عليه صوم السنة فيصوم شعبان)

### ملخص الإجابة

حديث: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، فربما أحرَّ ذلك حتى يجتمع عليه صوم السنة فيصوم شعبان" حديث ضعيف.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الحديث يُروى عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت:

**كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فربما أحرَّ ذلك حتى يجتمع عليه صوم السنة، وربما أحرَّه حتى يصوم شعبان**

رواه الطبراني في "المعجم الأوسط" (2/320) قال: حدثنا أحمد قال: نا علي بن حرب الجنديسابوري قال: نا سليمان بن أبي هوزة قال: نا عمرو بن أبي قيس، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن أبيه عبد الرحمن، عن عائشة قالت: فذكره. ثم قال: "لا يروى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عمرو" انتهى. وهذا إسناد ضعيف بسبب محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى – الفقيه المشهور – قال فيه الإمام أحمد: كان سيء الحفظ، مضطرب الحديث. وقال شعبة: ما رأيت أحدا أسوأ حفظا من ابن أبي ليلى. وقال علي بن المديني: كان سيء الحفظ ؛ واهي الحديث. لذلك ضعف أهل العلم حديثه هذا.

قال الهيثمي رحمه الله:

"فيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام" انتهى. "مجمع الزوائد" (3/195)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله:

"ابن أبي ليلى ضعيف، وحديث الباب والذي بعده دال على ضعف ما رواه." انتهى. "فتح الباري" (4/252)

وقال الشوكاني رحمه الله:

“في إسناده ابن أبي ليلى وهو ضعيف. ”انتهى.“ نيل الأوطار” (4/332)

وقد اختلف أهل العلم في الحكمة من صوم النبي صلى الله عليه وسلم **أكثر شعبان** على أقوال كثيرة، منها القول السابق، ولكن دليله لا يصح، ولعل أول من نقله ابن بطال في شرحه لصحيح البخاري (4/115)، وذكر أقوالاً أخرى نقلها الحافظ ابن حجر رحمه الله وزاد عليها، ثم قال:

“والأولى في ذلك ما جاء في حديث أصح مما مضى، أخرجه النسائي وأبو داود وصححه ابن خزيمة عن أسامة بن زيد قال: قلت: يا رسول الله ! لم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان، قال: **ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين، فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم** انتهى. ”فتح الباري“، (4/215).

والله أعلم.